الكتاب الثَّالث

منظومةُ
القواعدِ الفقهيَّةِ

تَصَنِيفُ

عبدِ الرَّحمن بنِ ناصرِ بنِ عبدِ اللّه ابنِ سِعديٍّ

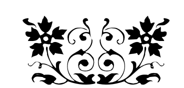
ت ١٣٧٦ رحمه اللّه رحمةً واسعةً

بسم الله الرحمن الرحيم

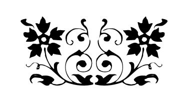
الـحَـمْـدُ للهِ الـعَـلِـيِّ الأرْفَـقِ   وَجَـامِـعِ الأَشْـيَـاءِ وَالْـمُـفَـرِّقِ
ذِي الـنِّـعَـمِ الـوَاسِـعَـةِ الـغَـزِيـرَةْ   وَالـحِـكَـمِ الـبَـاهِـرَةِ الـكَـثِـيـرَةْ
ثُـمَّ الـصَّـلَاةُ مَـعْ سَـلَامٍ دَائِـمِ   عَلَى الرَّسُولِ القُرَشِيِّ الخَاتَمِ
وَآلِـــهِ وَصَـــحْـــبِـــهِ الأَبْـــرَارِ   الـحَـائِـزِي مَـرَاتِـبَ الـفَـخَـارِ
اعْلَمْ هُدِيتَ أَنَّ أَفْضَلَ الْمِنَنْ   عِلْمٌ يُزِيلُ الشَّكَ عَنْكَ وَالدَّرَنْ
وَيَكْشِفُ الحَقَّ لِذِي القُلُوبِ   وَيُوصِلُ العَبْدَ إِلَى الْمَطْلُوبِ
فَاحْرِصْ عَلَى فَهْمِكَ لِلْقَوَاعِدِ   جَـامِـعَـةِ الْـمَـسَـائِـلِ الـشَّـوَارِدِ
فَتَرْتَقِي فِي العِلْمِ خَيرَ مُرْتَقَى   وَتَـقْـتَـفي سُبْلَ الَّذي قَدْ وُفِّقَا
وَهَــذِهِ قَــوَاعِــدٌ نَـظَـمْـتُـهَـا   مِنْ كُتْبِ أهلِ العِلْمِ قَدْ حَصَّلْتُهَا
جَزَاهُمُ الْمَولَى عَظِيمَ الأَجْرِ   وَالـعَـفْـوَ مَـعْ غُـفْـرَانِـهِ وَالـبِـرِّ



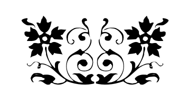
وَالـنِّيَّـةُ شَـرْطٌ لِسَـائِرِ الـعَـمَـلْ   بِهَا الصَّلَاحُ وَالفَسَادُ لِلْعَمَلْ
وَالدِّينُ مَبنِيٌّ عَلَى الْمَصَالِحِ   فِي جَلْبِهَا وَالدَّرْءِ لِلْقَبَائِحِ
فَإِنْ تَزَاحَمْ عَدَدُ الْمَصَالِحِ   يُقَدَّمُ الأَعْلَى مِنَ الْمَصَالِحِ
وَضِدُّهُ تَزَاحُمُ الْمَفَاسِدِ   يُرْتَكَبُ الأَدْنَى مِنَ الْمَفَاسِدِ
وَمِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ التَّيْسِيرُ   فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ تَعْسِيرُ
وَلَيْسَ وَاجِبٌ بِلَا اقْتِدَارِ   وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَارِ
وَكُلُّ مَحْظُورٍ مَعَ الضَّرُوْرَهْ   بِقَدْرِ مَا تَحتَاجُهُ الضَّرُوْرَهْ



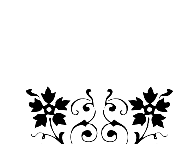
وَتَـرْجِـعُ الأَحْـكَـامُ لِـلْـيَـقِـيْـنِ فَـلَا يُـزِيْـلُ الـشَّـكُّ لِـلْـيَـقِـيْـنِ
وَالأَصْـلُ فِـي مِيَـاهِـنَـا الطَّـهَـارَهْ وَالأَرْضِ وَالـثِّـيَـابِ وَالْـحِـجَـارَهْ
وَالأَصْلُ في الإِبْضَاعِ وَاللُّحُوْمِ وَالـنَّـفْـسِ وَالأَمْـوَالِ لِلْـمَـعْـصُـوْمِ
تَحْرِيْمُها حَتَّى يَجِيءَ الحِلُّ فَـافْـهَـمْ هَـدَاكَ اللهُ مَـا يُـمَـلُّ
وَالأَصْـلُ فِـي عَـادَاتِـنَـا الإِبَـاحَـهْ حَتَّى يَـجِـيءَ صَـارِفُ الإِبَـاحَـهْ
وَلَـيـسَ مَـشْـرُوعًـا مِـنَ الأُمُـورْ غَـيرُ الَّـذي فِـي شَـرْعِـنَـا مَـذْكُـورْ
وَسَـائِـلُ الأُمُـوْرِ كَـالْـمَـقَـاصِـدِ وَاحْـكُـمْ بِـهَـذا الْـحُـكْـمِ لِـلزَّوَائِـدِ



وَالـخَـطَـا وَالإِكْـرَاهُ وَالـنِّـسْـيَـانُ   أَسْـقَـطَـهُ مَـعْـبُـودُنَـا الـرَّحْـمَـنُ
لَكِنْ مَعَ الإِتْلَافِ يَثْبُتُ البَدَلْ   وَيَـنْـتَـفِي التَّأْثِـيـمُ عَـنْـهُ وَالـزَّلَـلْ
وَمِنْ مَسَائِلِ الأَحْكَامِ فِي التَّبَعْ   يَـثْـبُـتُ لَا إِذَا اسْـتَـقَـلَّ فَـوَقَـعْ
وَالـعُـرْفُ مَـعْـمُـولٌ بِـهِ إِذَا وَرَدْ   حُكْمٌ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ لَمْ يُحَدّْ
مُـعَـاجِـلُ الْـمَـحْـظُـورِ قَـبْـلَ آنِـهِ   قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعْ حِرْمَانِهِ
وَإِنْ أَتَى التَّحْرِيمُ فِي نَفْسِ العَمَلْ   أَو شَـرْطِـهِ فَـذُو فَـسَـادٍ وَخَـلَـلْ
وَمُـتْـلِـفُ مُـؤْذِيْـهِ لَـيْـسَ يَـضْـمَـنُ   بعْدَ الدِّفَاعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ



وَ(أَلْ) تُفِيدُ الكُلَّ فِي العُمُومِ   فِي الجَمْعِ والإِفْرَادِ كَالعَلِيمِ
وَالنَّكِرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِّ   تُعْطِي العُمُوْمَ أَو سِيَاقِ النَّهْيِّ
كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا   كُلَّ العُمُومِ يَا أُخيَّ فَاسْمَعَا
وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذْ يُضَافُ   فَافْهَمْ هُدِيتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ
وَلَا يَتِمُّ الحُكْمُ حَتَّى تَجْتَمِعْ   كُلُّ الشُّرُوطِ وَالمَوَانِعْ تَرْتَفِعْ
وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيهِ مِنْ عَمَلْ   قَدِ اسْتَحَقَّ مَالَهُ عَلَى العَمَلْ
وَيَفْعَلُ البَعْضَ مِنَ الْمَأمِورِ   إنْ شَقَّ فِعْلُ سَائِرِ الْمَأْمُورِ
وَكُلُّ مَا نَشَا عَنِ الْمَاذُونِ   فَذَاكَ أَمْرٌ لَيسَ بِالْمَضْمُونِ



وَكُـلُّ حُـكْـمٍ دَائِـرٌ مَـعْ عِـلَّـتِـهْ وَهْيَ الَّتِي قَدْ أَوْجَبَتْ لِشِرْعَتِهْ
وَكُــلُّ شَــرْطٍ لَازِمٌ لِـلْـعَـاقِـدِ فِي الْبَيعِ وَالنِّكَاحِ وَالْمَقَاصِدِ
إِلَّا شُـرُوطًا حَـلَّـلَـتْ مُـحَـرَّمَـا أَوْ عَـكْـسَـهُ فَـبَـاطِـلَاتٌ فَـاعْـلَـمَـا
تُسْتَعْمَلُ القُرْعَةُ عِنْدَ الْمُبْهَمِ مِنَ الحُقُوقِ أَوْ لَدَى التَّزَاحُمِ
وَإِنْ تَسَاوَى العَمَلَانِ اجْتَمَعَا وَفُـعِـلَ أَحْـدَهُـمَـا فَـاسْـتَـمِـعَـا
وَكُـلُّ مَـشْـغُـولٍ فَـلَا يُـشَـغَّـلُ مِـثَـالُـهُ الْـمَـرْهُـونُ وَالْـمُـسَـبَّـلُ
وَمَـنْ يُـؤَدِّ عَـنْ أَخِـيـهِ وَاجِـبَـا لَـهُ الـرُّجُـوعُ إِنْ نَـوَى يُـطَـالِـبَـا
وَالوَازِعُ الطَّبْعِيْ عَنِ العِصْيَانِ كَـالـوَازِعِ الـشَّـرْعِيْ بِلَا نُكْـرَانِ
وَالـحَـمْـدُ للهِ عَـلَـى الـتَّـمَـامِ فِـي الْـبَـدْءِ وَالْـخِـتَـامِ وَالـدَّوَامِ
ثُـمَّ الـصَّـلَاةُ مَـعْ سَـلَامٍ شَـائِـعِ عَلَى النَّبِيْ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِ

